

# فتاوى الألبانى } } 5513 } } رجل كان مستطیعاً للحج ولم يحج ومات أیحّ عنه الورثة ؟ 1

محمد ناصر الدين الألبانى

كان مستطیعاً للحج ولم يحج ومات فیحّ عنه الورثة او ابناوه مثلا اذا كان وجب عليه الحج اي استطاع الحج آآ ولم يفعل اه  
يستطيع احد ان يحج عنه - [00:00:00](#)

وهذا فيه اثار صحيح عن عبد الله بن عمر الخطاب رضي الله تعالى عنه لا يحج احد عن احد ولا يصوم احد على احد رواه الامام مالك  
في موطن في السند الصحيح - [00:00:21](#)

بدأت بهذا الاثر الصحيح من صراحته الموضوع وهو مأخوذ للنصوص لكتاب والسنة من ذلك قوله تبارك وتعالى فان ليس للانسان الا  
ما ترى راه انسان امر بازهاء فريضة الماء فريضة - [00:00:41](#)  
الحج ابو صيام او الصلاة او ما شابه ذلك وكان مستطیعاً لكل ذلك انه لم يفعل ومعنى ذلك انه لم يتذکر للقيام بهذه الفرائض والله عز  
وجل يقول ومن يتذکر - [00:01:11](#)

اینما يتذکر لنفسه فحينئذ لم يوجد فيه بعد ان جاءه اليقين وانتقل الى رحمة رب العالمين او الى عذابه الاليم اشبه بشاء الله عز  
وجل ان يعامله من الذي يذکي - [00:01:32](#)

وهل ليس للانسان الا ما سهی. ولذلك قال ذلك الصحابي الجليل لا يحج احد عن احد ولا يصومه احد عن احد اي اذهب في الفرائض  
فلذلك فرجل مات ولن يؤدي فريضة الحج التي كانت فرضت عليه - [00:01:51](#)  
فلا يستطيع احد اولاده ان يحج بدلا عنه فضلا اما جاء في السؤال بما هو اعم مما قلت اي لا يستطيع ان يحج احد من افراد ذريته بل  
قد يكون في الذرية اخذ - [00:02:14](#)

قد يكون في الذرية زوجته وهو الى اخره فاذا كان الولد لا يستطيع ان يحج على ابيه فمن باب اولى ان لا يستطيع من هو ابعد عن  
هذا الاب من ابنيه - [00:02:33](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [00:02:50](#)